لكن يرد على اول الاجوبة لزوم فقاهة المقلد وليس بفقيه اجماعاً
وغاية ما يقال فيه انه كما اجمع القوم على عدم فقاهة المقلد كذلك
اجمعوا على ان الفقه من العلوم المدونة والتوفيق بين هذين
الاجماعين انما يتأتى بان يجعل للفقه معنيان وعدم حصول
احدهما في المقلد لا ينافي حصول الاخر فيه قوله عن ادلتها متعلق
بالمعرفة وهو كونها عن الادلة مشعر بالاستدلال بملاحظة الحيثية
فان الحاصل من الدليل من حيث هو دليل لا يكون
الا استدلاليا فيخرج علم جبرائيل والرسول عم فانه بالحدس
لا بتجشم الاكتساب فان قلت للرسول علم اجتهادي ببعض
الاحكام فلا يخرج علمه بهذا القيد قلت تعريف الاحكام للاستغراق
فلا اشكال قوله ومعرفة احوال الادلة الظاهر انه
معطوف على معرفة الاحكام ففيه مثل ما مر من الكلام وان الزم
العطف على الموصول يرتفع الاشكال وقس عليه قوله ومعرفة
العقايد قوله كالمنطق للفلسفة عد في المواقف كونه بازاء
المنطق وجها اخر مغايرا لكونه مورثا للقدرة على الكلام وجمعهما

وجعلهما الشارح نظراً الى ان كونه بازاء المنطق باعتبار انه يفيد
قدرة على الكلام كما ان المنطق يفيد قوة على النطق فيؤول الى كونه
مورث القدرة قوله فاطلق عليه هذا الاسم اي اولا ولو لم يقيد
به لضاع اما قيد الاول في الاول او ذكر وجه التخصيص في الثاني
لا شركة في كونه اول ما يجب حتى تخص للتميز واما احتمال تسمية الغير
به لغير هذا الوجه فقايم في ساير الوجوه ايضا مع انه لم يتعرض لوجه
التخصيص في غيره قوله هذا هو كلام القدماء اي ما يفيد معرفة
العقايد من غير خلط الفلسفيات هو كلام السلف والتسمية بالكلام
لما وقعت منهم ذكر وجه التسمية عقيب ذكر كلامهم قوله ويثبت المعتزلة
بين المنزلتين اي الواسطة بين الايمان والكفر لا بين الجنة والنار
فان الفاسق مخلد في النار عندهم وقال بعض السلف الاعراف واسطة
بين الجنة والنار واهلها من استوى حسناته مع سيئاته على ما ورد في الحديث
الصحيح لكن مآلهم الى الجنة فلا يكون دار الخلد وقيل اهلها اطفال
المشركين وقيل الذين ماتوا زمان فترة من الرسل عم قوله قال الحسن
البصري قد اعتزل عنا ان قلت يجيء ان مرتكب ليس بمؤمن ولا كافر

Copyright © King Saud University